



السؤال الأول: ضع/ي علامة (صح) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (خطأ) أمام العبارة الخاطئة: (10 درجات)

- 1- ( ) غاية القرار الإداري هي الحالة الواقعية أو القانونية التي دفعت الإدارة لإصدار القرار .
- 2 ) تخضع جميع اساليب التعاقد الإداري دون استثناء لمبادئ المنافسة الحرة والعلانية والمساواة.
- 3 ) يجوز للإدارة توقيع الحرمان الجزائي ومنع الاشتراك في المنافسة على التعاقد بسبب إخلال المرشح للتعاقد بالتزامات تعاقدية سابقة .
- 4 ) يترتب على تخلف الاعتماد المالي في العقود الإدارية بطلان العقد بطلان مطلق .
- 5- ) ( ) إذا تغير شخص المفوض إليه فإن تفويض الاختصاص يبقى قائماً وسارياً .
- 6 ) اعتداء السلطة التنفيذية على اختصاص السلطة القضائية هو قرار إداري منعدم .
- 7 ) لا يجوز نقل الموظف العام إلى وظيفة أخرى إلا بموافقة الخطية على النقل .
- 8 ) يكون راتب الموظف المعار خلال مدة الإعارة على الجهة المستعيرة .
- 9 ) الأفعال المكونة للمخالفة التأديبية التي يرتكبها الموظف العام - الذنب التأديبي - محددة على سبيل الحصر
- 10 - ( ) لا يجوز إحالة الموظف العام إلى لجنة تحقيق بسبب مخالفة تأديبية مضي على اكتشافها أكثر من ستون يوماً .

السؤال الثاني: اكتب المصطلح الدال على العبارات التالية : (10 درجات)

- 1- ) ( ) يقصد بها القرارات التي لا تحدث مركزاً قانونياً جديداً، وإنما تقرر حالة موجودة وقائمة مسبقاً .
- 2 ) ( ) الإجازة التي يجوز منحها بناء على طلب الموظف الذي أمضى سنتين في الخدمة ولمدة سنة قابلة للتجدي بحد أقصى أربعة سنوات وهي بدون مرتب .
- 3- ) ( ) هو الأثر الحال والمباشر الذي يحدثه القرار الإداري مباشرة سواء بإنشاء مركز قانوني أو تعديله وإنهائه .
- 4 ) ( ) هو القرار الذي يتحقق في حال امتناع الإدارة عن اتخاذ إجراء معين أوجب عليها القانون أو اللوائح اتخاذه .
- 5- ) ( ) أحد المعايير المتبعة للتمييز بين القرارات الإدارية والأعمال التشريعية ومن مقتضاه النظر إلى السلطة التي قامت بإصدار القرار .
- 6 ) ( ) هي الرأي الراجح في تحديد طبيعة العلاقة التي تربط الموظف العام بالإدارة .
- 7- ) ( ) أحد مصادر الاختصاص غير المباشرة يتحقق في حال غياب صاحب

الاختصاص الأصلي عن عمله فيتولى غيره مباشرة اختصاصاته بقوة القانون  
( مجموعة من التدابير التي تصدر عن السلطة التنفيذية لا تخضع لرقابة القضاء  
ولا تثار مسؤولية الدولة بشأنها . ) 8

( هي تلك القرارات التي تدخل في تكوين عمل قانوني آخر مثل قرار إرساء  
المنافسة أو قرار نزع الملكية . ) 9

( أحد أساليب التعاقد الإداري قائم على التفاوض مع العلانية والمنافسة . ) 10

**السؤال الثالث : أكمل الفراغ في الأسئلة التالية (6 درجات)**

- 1 تتقسم القرارات الإدارية بالنظر إلى تكوينها إلى .....
- 2+الاجراءات السابقة على التعاقد الاداري في فلسطين تتمثل في ..... و .....
- 3 تتمثل المصادر المباشرة للاختصاص في اصدار القرارات الإدارية في كل من .....
- 4 طرق اختيار الموظفين العموميين في فلسطين وفق قانون الخدمة المدنية هي .  
.....و.....و.....
- 5 الجهة المختصة بشراء اللوازم بأسلوب طرح عطاء ( مناقصة ) تزيد قيمتها عن خمسة عشر ألف دولار هي .....
- 6 الفرق الجوهرى بين عقد الأشغال العامة وعقد التوريد الإداري يتمثل في .....

**السؤال الرابع : أجب عن سؤالين فقط مما يلي (إجابة السؤال الرابع تكون على دفتر خارجي ( 12 درجة لكل سؤال )**

- 1 عرف الموظف العام وبين مع التوضيح شروط التعيين في الوظيفة العامة ( شروط المرشح للوظيفة ) .
- 2 عرف العقد الإداري واكتب مع الشرح في معيار تمييز العقد الإداري وعدد حالات كل من الاتفاق المباشر و استدراج عروض الأسعار .
- 3 عرف الاختصاص وعدد حالات عدم الاختصاص الجسيم وبين المقصود بإن الاختصاص من النظام العام.

**4 اسئلة المعتذرين عن الامتحانات النصفية ( 15 درجة لكل سؤال )**

- 1 أكتب في نشأة وتطور القانون الإداري زمن السلطة الوطنية الفلسطينية . ( إجباري للمعتذرين عن الامتحان النصفى الأول )
- 2 أكتب مع الشرح في لوائح الضبط الإداري. ( إجباري للمعتذرين عن الامتحان النصفى الثاني )

انتهت الأسئلة

مع تمنياتنا لكم بالنجاح

